

المخدرات ومخطط الوقاية منها

Drug and prevention scheme

ليلى معلوم^{1*} ، جميلة ولباني²

1 الجامعة: الجزائر 2 جامعة أبو قاسم سعد الله بوزريعة (الجزائر)

2 الجامعة: الجزائر 2 جامعة أبو قاسم سعد الله بوزريعة (الجزائر)

تاريخ الاستلام: 09 نوفمبر 2022 : تاريخ المراجعة: 15 نوفمبر 2023 : تاريخ القبول: 31 ديسمبر 2023

ملخص:

تعتبر ظاهرة المخدرات من أهم مشاكل العصر التي يعاني منها المجتمع، بسبب أضرارها الخطيرة التي تظهر على الفرد وأمن وسلامة المجتمع، وعلى ضوء هذا فقد جاءت دراستنا من أجل التطرق إلى أهم الأسباب التي تؤدي إلى طريق هذه الظاهرة، ونسعى من خلال ذلك إلى إيجاد مخططات ووسائل فعالة من أجل الوقاية منها والقضاء عليها، ولهذا فقد اعتمدنا في دراستنا على المنهج الوصفي لأنه المناسب في هذه الدراسة، كما تطرقنا إلى إشكالية الدراسة المتمثلة في التساؤل عن أسباب تعاطي المخدرات، وعن كيفية الوقاية منها، ثم فرضيات وأهداف وأهمية الدراسة، وبعدها تطرقنا إلى عناصر الدراسة والمتمثلة في مفهوم المخدرات، أنواع المخدرات، أسباب انتشار المخدرات، والمخططات الوقائية، بعدها الخاتمة ومجموعة من التوصيات، وأخيرا قائمة المراجع.

الكلمات المفتاحية: مخدرات؛ مخطط الوقاية.

Abstract:

Drugs are considered one of the most important problems of the era that society suffers from, and they have serious damage to the individual and the security and safety of society at the same time. In order to prevent and eliminate it, and for this reason, we relied in our study on the descriptive approach because it is appropriate in the study, and we touched on the problematic of the study represented in the question of the causes of drug abuse and how to prevent it, then the hypotheses, objectives and importance of the study, then we touched on the elements of the study represented in the concept of drugs, types Drugs, causes of drug prevalence, and preventive schemes, followed by a conclusion and a set of recommendations, and finally a list of references

Keywords: drugs; Prevention scheme.

*Maloum leyla, e-mail: maloum.leyla@gmail.com

1- مقدمة

أدى التطور الصناعي والتكنولوجي والحياة الاجتماعية والاقتصادية، إلى ظهور وسائل وطرق عديدة تسهل التعامل مع البيئة ومصاعب الحياة، وأحدثت ثورة في مختلف المجالات، التي ساعدت الأفراد في كل بقاع العالم بالتواصل فيما بينهم بكل سهولة، ومن أبرز الميادين التي ساعدت على ذلك نجد الميدان التكنولوجي والأنترنت والمواصلات، وأضحى بذلك العالم كقرية صغيرة يتعارف الأشخاص فيما بينهم بطريقة سريعة بواسطة مواقع التواصل الاجتماعي، وانتقال الأشخاص والسلع من مكان إلى آخر في ظرف زمن قصير جداً بواسطة وسائل النقل المختلفة، وهذا ما أدى إلى ازدهار العديد من المجالات ومنها التجارة بمختلف أنواعها، إلا أنه لم تقتصر المتاجرة على البضائع الضرورية التي يحتاج إليها الفرد (كالأغذية والأدوية والأشياء المستعملة في الحياة اليومية)، بل تعدى الأمر إلى المتاجرة وترويج السلع الممنوعة التي تشكل خطراً على الأفراد والمجتمعات، ومن أهمها نجد المخدرات والمهلوسات التي أصبحت تنتقل كانتقال الأشخاص من بلد إلى آخر ومن منطقة إلى أخرى، لهذا اعتبرت اليوم كهاجس يؤرق كل دول العالم، نهيك عن أضرارها الخطيرة والقاتلة التي يكون تأثيرها على مستوى الشخصي أو الفرد نفسه، وعلى المجتمعات، حيث يكون الاستهلاك الأول يوحى بالنشوة والسعادة المزيفة وتدفع متعاطيها إلى البحث عنها والحصول عليها بأي ثمن، ولكن سرعان ما يتحول الأمر إلى آلام نفسية وجسدية في حالة عدم تعاطيها، وهذا ما يدفعه في الكثير من الأحيان إلى ارتكاب جرائم مختلفة وهو مرغم على ذلك، بسبب تأثر الجهاز العصبي والحسي في جسمه، الذي يطلب منه المزيد من هذه السموم ويدخل في حالة اللاوعي ويفقد السيطرة على شعوره، مما يدفعه إلى القيام بأي عمل طائش من أجل حصوله على الجرعة التي يستعملها، والتي تزداد من وقت إلى آخر، فهو يعيش هواجس وآلام فظيعة وهي مرحلة تسمى بالإدمان، وفيها يصعب على المدمن التخلص منها، إلا بمتابعات اكلينيكية وطبية، خاصة إذا توفرت الأرض الخصبة وذلك بتوفر الظروف والشروط المهيأة لاتباع هذا الطريق، لأن هناك أسباب عديدة ومتنوعة تساعد أكثر على انتشار ظاهرة التعاطي، ومن أهمها البيئة العائلية التي يعيش فيها الفرد، المدرسة والشارع، مكان العمل الخ، ولذى يمكن أن نعتبر الكل متهم بالتسبب في انتشار هذه الآفة، بالإضافة إلى أسباب أخرى سنراها في دراستنا، لذا فعلى كل واحد منا أن يشعر بالمسؤولية والسعي على محاربة هذه الظاهرة. ولكي نفهم أكثر الموضوع فقد ركزنا في الدراسة على العناصر التالية: تحديد المفاهيم، أنواع المخدرات، بعدها أسباب تعاطي المخدرات، التدابير العلاجية والوقائية للمخدرات، المخططات الوقائية من المخدرات (دور الأسرة والمدرسة والجماعات المحلية، والمجتمع المدني الخ).

ونظراً لخطورة ظاهرة الإدمان وتداول هذه السموم بين الشباب التي أضحت تهدد صحته ومستقبله، فمن الضروري أن نقاومها ونسعى إلى إيجاد حلول مستعجلة قبل أن تنخر الأجيال الجديدة، والأبرياء الصغار الذين لا يعرفون بعد معنى هذه المواد السامة. لذا تظهر أهمية الوسائل والتقنيات الوقائية في منع تمدد وانتشار المخدرات، لأن إذا تم الوقوع بين أنياب هذه الآفة فهنا سنتحدث عن الوسائل العلاجية والأمنية والقانونية، ومن هنا تظهر أهمية الوقاية. ومن خلال كل هذا، فإن إشكالية دراستنا تركز على أسباب تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية، لأن التعرف على أسباب المشكلة تعتبر كإيجاد نصف حل لها وفي طريق القضاء عليها، وأيضا التركيز خاصة على كيفية الوقاية من الظاهرة والمخططات التي يجب الاعتماد عليها قبل أن تمس الفرد ويسقط بين براثن الوحوش والبارونات التي تتاجر بهذه السموم، فالوقاية خير من العلاج. ولكي نعالج هذين الإشكاليين فقد اعتمدنا على السؤال التالي:

- ماهي أسباب انتشار المخدرات، ومخططات الوقاية منها؟

- الفرضيات:

- توجد أسباب داخلية وخارجية تؤدي إلى تعاطي المخدرات.

- توجد طرق ومخططات من أجل الوقاية من المخدرات.

1.1- تحديد المفاهيم:

- مفهوم المخدرات:

- التعريف اللغوي:

تعني كلمة الخدر الكسل أو الفتور، والمخدر يعني المضعف والمفتر، ويقال تخدر الشخص أي ضعف وفتر (سمير محمد، 2006، ص 7) والمخدر لغة يعني أيضا الظلمة والخدر الظلمة الشديدة، والخادر الكسلان، والخدر من الشراب والدواء، فتور وضعف يعتري الشارب، الخ، وهو ستر يمد للجارية في ناحية البيت (محمد، 1980، ص 170).

- التعريف الاصطلاحي:

هي كل المواد والمركبات التي تسبب الإدمان وتضرر بالإنسان، وتختلف قائمة هذه المواد بين دولة وأخرى لذا لا يوجد تعريف دولي محدد للمخدرات.

المخدرات هي كل مادة يؤدي تعاطيها إلى التأثير على الحالة الذهنية للإنسان، مما يؤدي إلى الإخلال بحالة التوازن الذهني والعقلي لديه، ولا بد من النص على تحريمها لكي يعاقب القانون على كل اتصال بها (مصطفى مجدي، 1996، ص 66).

كل مادة يؤدي تعاطيها إلى حالة تخدير كلي أو جزئي مع فقدان الوعي أو دونه، أو تعطي شعورا كاذبا بالنشوة والسعادة مع الهروب من عالم الخيال (أحمد عطية، دس، ص 10).

تعريف سعد الغربي: هي كل مادة خام أو مستحضر تحتوي على عناصر منبهة أو مسكنة من شأنها إذا استخدمت من غير الأغراض الطبية والصناعية أن تؤدي إلى حالة التعود والإدمان عليها مما يضر بالفرد والمجتمع، جسميا ونفسيا، واجتماعيا (عوض محمد، 1996، ص 125).

- التعريف العلمي:

المخدرات مادة تؤثر على الجهاز العصبي المركزي ويسبب تعاطيها حدوث تغيرات في وظائف المخ، وتشمل هذه التغيرات تنشيط أو اضطراب في مراكز المخ وتؤثر على مراكز الذاكرة والتفكير، والتركيز واللمس والشم والبصر والذوق والسمع والادراك والنطق (نشرة القضاء 55، 1999، ص 80).

- التعريف القانوني:

عرف المشرع الجزائري المخدرات بموجب القانون رقم 04-18 المؤرخ في 25 ديسمبر 2004 في المادة 02(1) منه كما يلي: المخدر كل مادة طبيعية كانت أو اصطناعية من المواد الواردة في الجدولين الأول والثاني من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961 بصيغتها المعدلة بموجب بروتوكول سنة 1972.

هي مجموعة من المواد التي تسبب الإدمان وترهق الجهاز العصبي، ويحضر تداولها أو زراعتها أو صنعها إلا لأغراض يحددها القانون، ولا تستعمل إلا بواسطة من يرخص له بذلك.

- تعريف الاتفاقيات الدولية للمخدرات: المخدرات هي جميع مواد التخدير الطبيعية والصناعية الخاضعة للرقابة الدولية، وفقا لاتفاقية سنة 1961، وهي ما تعرف بالاتفاقية الوحيدة وهي ما أكدته اتفاقية المواد النفسية سنة 1971.

- مفهوم الوقاية:

- التعريف اللغوي: وقى وقاية، أي صانه وحماه، يقال وفاق الله شر فلان وقاية، والوقاية بالكسر أي حفظه ووقيت الشيء إذا صانته وسترته عن الأذى (ابن منظور، ص 455).

- التعريف الاصطلاحي:

هي حفظ الشيء عما يوقيه ويضره (عبد الرؤوف، 1990، ص 334).

2.1- أنواع المخدرات:

- المخدرات الطبيعية: وهي المخدرات التي تستعمل على طبيعتها وهيئتها بدون تغيير في صفاتها الأساسية وأهمها: الأفيون: هو عصارة بنية لجنت الخشخاش يتم تعاطيه عن طريق الأكل أو الشرب أو الحقن بعد اذابتها في الماء، ويشترك من الأفيون ثلاثة مخدرات تؤخذ عن طريق الحقن وهي المردمين، الهيرويين، الأنتمامين المعروف تجارياً ندرين، وتنتشر زراعته في الصين والهند، وتركيا يوغوسلافيا وبلغاريا، وفي المثلث الذهبي بورما وتايلندا والأوس، والهلال الذهبي (أفغانستان، باكستان، إيران) (سامية حسن، 1983، ص 207).
- القات: هي نوع من الأشجار دائمة الخضرة، واسمها العالمي eduliscath، والشجيرة التي يؤخذ منها القات تنزع من سفاح الجبال، وأوراقها تشبه عملة صغيرة وتقطف مدى أيام السنة، ويتم تعاطيه بالمضغ أو التدخين الخ.
- الحشيش: ويسمى البنج، الكيف، التكروري، والبانجو، والقنب الهندي، الخ، وينمو هذا النبات بشكل طبيعي كما يمكن زراعته، ومتوسط ارتفاعه بين 1 متر و5 أمتار، وينمو بكثرة في المناطق الحارة.
- الهيرويين: من مشتقات الأفيون (النصف مصنعة) هو مركب ثاني استيل المرفين، يستخلص من المرفين مباشرة، تفوق قدرة تسكينه للآلام من ثلاثة إلى أربع مرات.
- المواد النفسية: هي المواد المحدثّة الاعتماد (الادمان) خليط كانت أو مصنعة وتشمل:
- المشروبات الكحولية: وتعتبر أقدم المواد المخدرة، وقد كانت الصين أول من عرفت عملية التخمير الطبيعية لأنواع مختلفة من الأطعمة، واقتنن تقديم المشروبات الكحولية فيما بعد بعدد من المناسبات الاجتماعية مثل، تقديم الأضاحي للآلهة أو احتفال بنصر عسكري الخ، كما استعملته الحضارات القديمة المصرية الهندية، والرومانية، واليونانية وأيضا القبائل البدائية في إفريقيا وآسيا.
- الأمفيتامينات: وهي منشطات تم تحضيرها لأول مرة عام 1887، واستخدمت طبيا عام 1930 م، وكانت اليابان من أوائل البلدان التي انتشر فيها تعاطي هذا النوع، وكثر بعدها تصنيع العديد منها مثل الكيكيدرين، المستدرين، الرتيالين، الخ، وهي تنشيط الجهاز العصبي المركزي وتعالج حالة انهياره وحالات زيادة الوزن، وهي تنتج على شكل مسحوق أبيض تصنع منه أقراص أو كبسولات، وتجعل متعاطيها يشعر بالنشاط والسعادة.
- الكوكايين: عبارة عن مادة بيضاء منبهة للجهاز العصبي تستخرج من أوراق أشجار الكوكا التي اسمها العالمي frythrosylon coca، تزرع خاصة في أمريكا الجنوبية والوسطى والهند، كانت أوراقه تمضغ وتستحلل للحصول على النشوة والنشاط.
- المهلوسات: وهي تنتج عن الهلوسة أو التخيلات وتعتبر مادة LSD أكثر المواد المهلوسة شيوعا وانتشارا، وهي تحضر على شكل سائل عديم اللون والرائحة والطعم، وقد توجد على شكل مسحوق أبيض أو أقراص أو كبسولات (عوض محمد، 1996، ص 125).

3.1- أسباب انتشار المخدرات:

- يعود سبب استهلاك المؤثرات العقلية أو المخدرات بصفة عامة إلى عدة عوامل متفرعة ومتشعبة، حيث تجد في هشاشة شخصية الإنسان مسرعا للترويج والتعاطي الذي يدمر كيان الفرد والمجتمع معا، ويمكن حصر هذه الدوافع فيما يلي:
- أ- عوامل خارجية: نجد منها
- طبيعة الأسرة: إن عدم التواصل بين أفراد الأسرة بصفة عامة وبين الوالدين والأبناء بصفة خاصة يكون كحاجز في التعبير عما يختلج في نفسية الفرد، وهذا ما يؤدي إلى خلق التنافر بين أفراد العائلة الواحدة، كما أن للمشاكل الأسرية دور كبير في تضخم المشكلة خاصة النزاعات الدائمة بين الزوجين، الذي يؤدي إلى التشتت الأسري وإهمال الطفل، ويخلق بداخله مشاعر الوحدة والتمهيش والشعور بالإحباط وعدم الرغبة فيه، مما يدفع بالكثير البحث خارج الأسرة والهروب من جوه المشحون والظروف التي تحيط به ومخالطة أصدقاء السوء، مما يفسح له المجال لتخدير مشاعره ونسيان مشاكله بشق أنواع المخدرات التي حتما سوف تدمر حياته في الأجل القريب.
- لذا فالصراعات الداخلية داخل الأسر والإهمال وعد التواصل مع بعضهما وعدم تقبل الآخر هو السبب الرئيسي لتشتت أفرادها، الذي يؤدي إلى انحلال المجتمع وتفككه لكون الأسرة هي الخلية الأولى والأساسية لبناء مجتمع راق.

- العنف: نعلم جميعاً أنه هناك فروق فردية تميز الشخص عن الآخر، وذلك حسب اختلاف البنية النفسية لكل فرد، فهناك أفراد يتأثرون بالعنف الممارس عليهم بأنواعه المختلفة الجسدية أو معنوية أو لفظية وتترك آثار وجراحاً عميقة في نفسيتهم، التي تدفع بالكثير إلى الهروب من ذلك الواقع والاندماج في عالم افتراضي خيالي، عن طريق بوابة المخدرات، خاصة العنف الممارس على الأطفال سواء داخل الأسرة أو المدرسة أو الشارع، يؤدي بهم إلى اللجوء إلى طريق السوء دون وعيهم والدخول في عالم المواد السامة والمهلوسات، فالجبرعات الأولى التي يتحصل عليها تنسيه معاناته النفسية والجسدية ويشعر بالنشوة في بدايات الاستهلاك، لكن سرعان ما يتحول الوضع إلى الإدمان ويصبح خاضع له، ويبدأ معاناة جديدة أسوأ من العنف الذي يتعرض له.
 - الفشل الدراسي أو الحياة المهنية: الكثير من الشباب يجعلون الفشل في الدراسة أو العمل حجة للدخول في عالم المخدرات، وذلك لتبرير الأسباب التي جعلته يتعاطى المؤثرات العقلية، إلا أنه يجهل عواقب هذا السلوك الذي سيدخله حتماً في متاهات الاضطرابات النفسية والجسدية التي يصعب الخروج منها سليماً معافياً.
 - سهولة الحصول على المخدر: إن انتشار المخدرات في المجتمع بصورة كبيرة، وأماكن تواجدها تكون معروف بين الشباب هذا ما يساعد التوصل إليها بطريقة سهلة وسريعة دون أية مشاكل وبسعر يكون في متناول الجميع، إضافة إلى تعدد أنواعها فيصبح لشباب فرصة اختيار نوع المخدر وطريقة التعاطي، إما عن طريق الشم أو الفم أو الحقن وطرق أخرى.
 - العوامل الاجتماعية: وتتمثل فيما يحيط بالفرد من أسرته ومجتمعه، فلكل منهما أثر كبير على حاضر الفرد ومستقبله وفي حياته بصفة عامة، وذلك يساعد في تحديد توجه الفرد نحو إما التعاطي أو الامتناع، ومن بين الحالات التي تشجع على استهلاك المخدرات نجد، حالة الانهيار العائلي أو عدم الاهتمام الأسري، وتعاطي الأبوين أو أحدهما للمخدرات، السلوك المنحرف وتأثير جماعات الأصدقاء فلقد أشارت الدراسات العديدة إلى أن من 1000 مدمن ما يزيد عن 61 منهم قد أشاروا إلى أن من أسباب ادمانهم على المخدرات هو تأثير الأصدقاء.
 - العوامل الاقتصادية: العامل الاقتصادي يدفع الفرد إلى التعامل مع المخدرات، فالبطالة التي تعتبر من أكبر المشاكل التي تواجه دول العالم بأسره من أهم أسباب التعاطي، إذ تمس على وجه الخصوص فئة الشباب، فهناك من يستعملها من أجل المتاجرة والتهريب حيث يجني من ورائها أموالاً طائلة، وهناك من يستهلكها من أجل عوامل نفسية، كما نجد الحالة الاقتصادية لشخص من فقر أو غنى لهما دوراً في التعاطي والمتاجرة بها، وكذلك وضعية الدول التي تعاني من فقر وأزمة اقتصادية تغض النظر عن تجارة المخدرات لاستفادتها من هذا النشاط الممنوع دولياً.
 - العوامل الثقافية: وتتمثل في ثقافة المجتمع التي لها تأثير كبير على الفرد، وأيضاً تأثره بالثقافات الأخرى الخارجية التي تدفعه إلى التقليد والإتيان بالسلوكيات المنحرفة ومنها تعاطي المخدرات، ومن أهم العوامل الثقافية التي تساعد على انتشارها نجد الجهل، وهو من بين أهم العوامل التي تبني الطريق للوقوع في فخها، والأمية التي تنتشر بين بعض الأفراد وقد توصل بعض علماء الإجرام إلى أن الأمية من العوامل المؤدية إلى سلوك الاستهلاك، وأيضاً عدم استغلال أوقات الفراغ بطرق مفيدة إيجابية قد تدفع إلى البحث عن طرق أخرى سلبية كالتباعد عن طرق الانحراف كالجريمة وتعاطي المهلوسات والمواد النفسية المختلفة خاصة بين الأطفال والمراهقين.
- ب- العوامل الداخلية:**
- هي عوامل متصلة بالشخص ذاته وهي نوعين:
 - **العامل النفسي:** تتمثل فيما يتميز به الشخص من سمات شخصية وخصائص داخلية تدفعه للإدمان على المخدرات ومنها: الشخصية القلقة، الشخصية البسيكوپاتية بالإضافة إلى المعاناة النفسية التي يعاني منها الشخص كحالات التوتر والقلق والاكتئاب والشعور بالذنب، الخ، وهناك من يضيف دوافع أخرى مثل الهروب من المشاكل وبعض الأفكار الخ، كل هذا يدفع الشخص إلى البحث عن طرق من أجل التخلص من هذه المتاعب النفسية المرهقة التي تهك حياته ولنسيان الهموم والمشاكل التي يعاني منها، كما يمكن للبحث عن تحقيق الاستقلالية والاحساس بالذات، وفي بعض الأحيان حب الاستطلاع وملء الفراغ والتقليد، والخروج عن القوالب التقليدية للحياة، وأيضاً المغامرة والرغبة في التجربة، قد تدفع البعض إلى طريق المخدرات الذي يدمر حياته.
 - **العامل العضوي والمرضي:** أما النوع الثاني هي العوامل المرضية أو الضرورية الطبية، والمتمثلة في الأمراض أين تعود الشخص على تناول الأدوية التي تعتبر في حد ذاتها مواد مخدرة، ومن ثم الاعتياد عليها والادمان، وكذلك بسبب استعداد الشخص لتعاطي مثل هذه

المواد نتيجة لنقص داخلي أو مرض عقلي، وبالتالي يجدها متوفرة أمامه ويسهل الحصول عليها بمجرد التمارض فقط (متولي العشماوي، 1993)

2- التدابير العلاجية والعقابية للمخدرات:

اهتمت الدولة بالجانب العلاجي والجانب العقابي أكثر من الوقائي، ومن أهم الاجراءات التي اتخذتها المشرع نجد أنه قام بتأكيد قانون خاص بالمخدرات، عكس ما كان عليه سابقا في قانون الصحة والذي تطرق فيه إلى هذا النوع من الاجراءات في بعض المواد، وهذا إن دل على شيء إنما يدل ويؤكد على أن الجانب العقابي كان سائدا. وقد تنص المادة 05 من قانون العقوبات الجزائري على العقوبات، وقد صنف المشرع الجزائري جرائم المخدرات إلى:

أ- جرائم الجنح وهي تتمثل في: الركن المادي التي ذكرها فيما يلي:

عقوبات الاستهلاك والحيابة: أورد المشرع الجزائري في قانون 18/04 المؤرخ في 25 ديسمبر 2005 المتعلق بالوقايا من المخدرات في المادة 12 من قانون 04-18، على أنه يعاقب بالحبس من شهرين إلى سنتين، وبغرامة مالية من 5000 و 50.000 دج أو إحداها كل من يستعمل بصفة غير شرعية إحدى المواد أو النباتات المصنفة مخدرات وتعتبر جنحة استهلاك المخدرات. وأيضا في حالة عرض أو تسليم المخدرات أو حيازة المخدرات والمؤثرات العقلية بصفة غير شرعية من أجل الاستهلاك الشخصي. وحيازة المخدرات من أجل الترويج وذلك في المادة 13 من القانون 04-18، وجاء فيها أن كل من يسلم أو يعرض بطريقة غير مشروعة مخدرات أو مؤثرات عقلية على الغير بهدف الاستعمال الشخصي يتعرض لعقوبة السجن من أربع (04) سنوات إلى عشرين (20) سنة، وأيضا في حالة تسهيل حصولها للقصر (المادة 13 فقرة 02). في حالة تسهيل الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية وذلك يكون في حالتين، تسهيل الاستعمال غير المشروع ودفع الغير بالإكراه أو الغش إلى تعاطي المخدرات وحيازة مخدرات أو مؤثرات عقلية بهدف الترويج والاستعمال الشخصي بصفة غير مشروعة، ويعاقب عليها القانون في المادة 15 من قانون 04-18 كل من سهل للغير الاستعمال الغير مشروع للمادة المخدرة أو المؤثرات العقلية سواء كان ذلك بمقابل أو بدونه، وبالحبس من خمس (05) سنوات إلى خمس عشرة (15) سنة، وبغرامة مالية بين 500.000 إلى 1000.000 دج. وجاء ذلك في المادة 17 من قانون 04-18 يعاقب بالحبس من عشر سنوات إلى عشرين سنة، وبغرامة مالية تتراوح من 5.000.000 إلى 50.000.000 دج، والذين يصنعون بصفة غير شرعية مخدرات أو يحضرونها أو يحولونها أو يستوردونها أو ينقلونها أو يعرضونها للتجارة، بأي شكل كان أو يصدرونها. عرقلة أو منع الأعوان المكلفين بمعاينة جرائم المخدرات وجاء ذلك في المادة 14 من القانون رقم 04-18 على أنه يعاقب كل من يعرقل أو يمنع بأي شكل من الأشكال الأعوان المكلفين بمعاينة الجرائم أثناء ممارسة وظائفهم أو المهام المخولة لهم بموجب أحكام هذا القانون. التصرف في العقاقير المخدرة لغير الغرض الشرعي وجاء ذلك في 16 من القانون رقم 04-18 فهذه الجريمة تتخذ ثلاث صور من السلوكيات الإجرامية وهي:

- تقديم عن قصد وصفة طبية صورية أو على سبيل المحاباة تحتوي على مؤثرات عقلية.

- تسليم مؤثرات عقلية بدون وصفة أو كان على علم بالطابع الصوري أو المحاباة للوصفات الطبية.

- محاولة الحصول على المؤثرات العقلية قصد البيع أو التحصل عليها بواسطة وصفات طبية صورية بناء على ما عرض عليه.

ب- جرائم الجنايات وتتمثل في: الركن المادي وجاءت كما يلي:

الاتجار بالمخدرات في إطار جماعة إجرامية منظمة، ولقد نصت على هذه الجناية المادة 17 ف03 من القانون رقم 04-18، تعد جنايات تطبق عليها عقوبة المؤبد كل من يقوم بتسيير أو تنظيم أو تمويل النشاطات المذكورة في المادة 17، أو قام بتسيير وتنظيم أو تمويل التعامل بالمخدرات وجاء ذلك في نص المادة 18 من القانون 04-18، واستيراد وتصدير مخدرات أو مؤثرات عقلية في المادة 19 من القانون 04-18، وقد عرفت المادة 15/2 الاستيراد والتصدير بأنه النقل المادي للمخدرات والمؤثرات العقلية من دولة إلى أخرى، وزراعة المخدرات، وجاء في المادة 20 من قانون رقم 04-18 وعرفتها بأنه زراعة خشخاش الأفيون، وجنية الكوكا، ونبته القنب، وهو التعريف نفسه الوارد في المادة 14/1 من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات في 1961/03/30. كما تنص المادة 21 يعاقب بالسجن المؤبد كل من قام بالأفعال المتمثلة في الصناعة والنقل وتوزيع السلائف أو التجهيزات أو المعدات وذلك إما بغرض استعمالها في زراعة المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية أو أنها ستستعمل في إنتاجها وصناعتها، كما يعاقب من يصنعها بطريقة مشروعة ولكن يعلم أنها ستستعمل لغرض غير مشروع (القانون 04-18، 2004، ص 7-9).

- أما في الركن المعنوي لجرائم المخدرات فيجب أن ترتكب من شخص مسؤول ويتمتع بقدرات ذهنية وعقلية، ولكي يكون مجرم يجب أن يتوفر القصد الجنائي رغم علمه بأن القانون يمنع ذلك، وحسب القانون 18-04 هناك عدة حالات وهي: قصد الاستهلاك أو التعاطي وجاء ذلك في نص المادتين 12 و 13 من القانون 18-04 الأولى، وقصد التسهيل للتعاطي وجاء ذلك في نص المادة 15 من القانون 18-04، وقصد الاتجار وورد ذلك في المادة 3/16 والمادة 1/17 من القانون 18/04 (صبيحي محمد أمين، 2013، ص 132).
- اجراءات اصدار الأمر بالوضع في المؤسسة العلاجية: قبل العقوبة يحتاج متعاطي المخدرات إل العلاج، وليس لإجراءات عقابية، وإنما يتطلب علاجاً على المستوى الطبي والنفسي ولهذا أسست الجزائر مركز لإزالة التسمم خاصة بالمدمنين على المخدرات في ولاية البليدة، وكذلك توجد في كل مستشفى تقريباً مصلحة خاصة للعلاج، وإن كان هذا الاجراء لم نجد له مثال في الواقع، لأنه من النادر أن يتخذ قاض التحقيق هذا الاجراء، لأن الفكرة السائدة في نظامنا القانوني هي اعتبار الاجراءات ذات طابع عقابي أكثر منها وقائي وعلاجي لا تحرك الدعوى العمومية ضد من أراد العلاج أو الذي يعالج.
- تدابير أمنية: جاءت تدابير الأمن الشخصية في المادة 19 و 22 ق ع، وهو على الوضع القضائي في مؤسسة علاجية، وتدابير الأمن العينية المادة 20 وهو مصادرة الأموال واغلاق أو حل المؤسسة المعنوية (قانون العقوبات، 2015، ص 16-17).
- **المخططات الوقائية:**
- للقاية دور كبير في الحد من هاجس المخدرات والقضاء عليه في المجتمع، وذلك باشارك جميع التنظيمات المجتمعية في التنشيط والمساهمة في محاربة الظاهرة، ابتداء من الأسرة والمدرسة والجماعات المحلية، والمجتمع المدني من أبسط مؤسسة إلى أعلاها، فالمهم هو اشارك الجميع لمواجهة هذا المد الخطير، وذلك كما يلي:
- **دور الأسرة:** تعتبر الأسرة أول مكان يحتك به الفرد منذ ولادته وأول ملجأ يلجأ إليه في جميع مراحل حياته، فالأسرة هي المحيط الوحيد الذي يؤثر على الطفل ابتداء من حياته الأولى، وذلك من خلال التربية التي تقدمها له والعادات والسلوكيات التي يكتسبها منها، فتصبح جزء لا يتجزء من شخصيته ترافقه طوال سنين حياته، وبالتالي هي المسؤولة الوحيدة عن تربية الجيل الصاعد تربية حسنة. وزرع القيم الخلقية والضمير الحي وروح المسؤولية داخل نفسيته وتعليمه الصواب والخطأ، واعتبار المخدرات من الكبائر ومن الجرائم التي يعاقب عليها القانون ومن المواد التي تدمر الذات وتؤدي إلى الانتحار البطيء وسوء العاقبة.
- ويكون دور الأسرة خاصة في مراقبة ومتابعة الأولاد إما خارج المنزل أو داخله، وذلك بالتعرف على أصدقائهم ومع من يتعاملون، محاولة التواصل معهم من أجل كسب ثقتهم وفهم مشاكلهم والصعوبات التي تواجههم، محاولة مساعدتهم بطرق علمية وذكية كاللجوء إلى المساعدات النفسية لدى المختصين في حالة اكتشاف مشاكل نفسية، وادماج أولادهم في النوادي الرياضية والثقافية وتوجيههم لملء أوقات فراغهم، وتجنب أساليب العنف أو التهديد في التعامل معهم، يجب أن يشعر الطفل أن الجميع يحبه والكل يهتم به، واعتبار الأبناء كأصدقاء ومعرفة كل كبيرة وصغيرة عنهم، محاولة قدر الإمكان إبعاد الأطفال عن مشاحنات الكبار ومشاكلهم، وإبعادهم عن الضغوط والعنف الأسري الذي يكون في الكثير من الأحيان سبب انحراف الشباب.
- **دور المدرسة:** المكان الوحيد الذي يلجأ إليه الفرد بعد الأسرة هي المدرسة. وبالتالي يجب الاعتناء بهذه المؤسسة وخلق جو من النشاط والتنافس الإيجابي داخلها، ذلك بتنظيم أنشطة مختلفة، منها العلمية والثقافية والرياضية التي تساعد الأطفال على التنفيس على مكبوتاتهم وتفرغ طاقتهم السلبية وتحويلها إلى طاقة ايجابية، بالإضافة إلى ادراج مادة الأخلاق في المنهاج الدراسي خاصة في الطور الابتدائي وذلك لتعزيز الأخلاق والسلوك الجيد في شخصيات الأطفال وغرس كل ما هو ايجابي فيهم، والابتعاد عن العادات السيئة، وتقديم دروس عن أضرار المخدرات التي تروج في المدارس والشوارع، وتحسيسهم على أساليب الاحتيال وانتشارها لتفادي الوقوع كفرائس بين أيادي المحتالين الذين يبيعون هذه السموم، ومراقبة التلاميذ في المؤسسات تفادياً لإنتشار هذه السموم بينهم، وأخذ إجراءات علاجية ومستعجلة في حالة اكتشاف حالات تعاطي المخدرات في المدارس، اذن فالمدرسة تعتبر من أهم المؤسسات التي يمكن أن تزرع روح الوعي واليقظة لدى الأطفال بعد الأسرة.
- **دور الجماعات المحلية:** يتمثل دور الجماعات المحلية في مكافحة المخدرات في توفير الإمكانات والوسائل الترفيهية كإنشاء مرافق رياضية كالملاعب الجوية في كل التجمعات السكنية، وذلك لتشجيع الشباب على ممارسة الرياضة وتنظيم منافسات بهدف توجيه حيوية الشباب إلى ما هو ايجابي، وإنشاء دور الشباب أين تمارس مختلف الهوايات وتشجيع المواهب والابداعات كالرسم والموسيقى

والمرح الخ، وتنظيم مسابقات ومنافسات في مختلف المجالات، فتح خلايا الاستماع لمشاكل ومعاناة الشباب لمساعدتهم وتوجيههم، والتي يكون لها هدف مباشر وهو المساعدة وهدف غير مباشر وهو محاربة السلوك المنحرف خاصة استهلاك المخدرات وانتشارها.

- دور المجتمع المدني: هناك عدّة جمعيات ومنظمات تنشط في مختلف المجالات تهدف إلى مساعدة أفراد المجتمع، لهذا فدورها في التوعية والمكافحة والوقاية من المخدرات سيكون لها صدى كبير ودور أكبر لدى الفرد، وذلك بتفعيل الأنشطة المختلفة الثقافية، الرياضية، التربوية لاستقطاب الشباب والأفراد بمختلف فئاتهم ملء أوقات فراغهم، وتوعيتهم وتحسيسهم بالمخاطر التي تنجر عن استهلاك المخدرات، وذلك بإقامة مؤتمرات والتظاهرات العلمية، كما أنه من المهم أن يتم استضافة حالات مدمني المخدرات السابقين الذين جربوا أضرارها وتم التخلي عنها، ليعرضوا تجاربهم على الحاضرين للاعتبار منهم، وابداء النصائح للابتعاد عنها وشاركهم في ترتيب اللقاءات ومساهماتهم في مختلف الأنشطة لدعم ثقتهم بأنفسهم وجعلهم يشعرون بالمسؤولية.

- دور وسائل الاعلام: للإعلام دور مهم لمكافحة آفة المخدرات بكل وسائلها الكتابية السمعية، خاصة البصرية وذلك بعرض الاعلانات والمقطعات التحسيسية والتوعوية والبرورتاجات، وعرض الأفلام والأشرطة التي توثق أضرار المخدرات وتعالج فيها مخاطر هذه الظاهرة.

- النوادي الرياضية: تكثيف النوادي الرياضية التي تستقطب الشباب والأفراد من مختلف الأعمار لتشغيل أوقات فراغهم فيما يفيد الجسم والعقل، وتركيز اهتمامهم على الهوايات الترفيهية والمنافسات الرياضية التي تخلق جو من النشاط والحيوية وتسمح بالتنقلات بين الولايات.

- دور المؤسسات الأمنية: تشديد الرقابة على مروجي هذه السموم وعدم التساهل والتسامح معهم، وتعرض المتساهلين معهم إلى عقوبات مشددة، ومحاولة البحث والاطاحة بالبارونات الكبيرة التي تبيع الجنون والموت البطيء للشباب وهم بعيدين عن الأنظار، ويتم اصطياد التجار الصغار عوض الكبار الذين يمثلون المنبع الأساسي للمخدرات.

- دور القضاء: تشديد العقاب على المستهلكين وعلى تجار المخدرات خاصة، وذلك بإصدار قواعد قانونية مشددة وغرامات مالية كبيرة، ورفع درجة جريمة المخدرات من الجنيح إلى الجنايات، مع اصدار قواعد قانونية صارمة ومشددة أيضا على المتسترين عليهم، خاصة جهاز الأمن الذي يعتبر الجهة المهمة في التخلص من بارونات المخدرات، وعلى القضاء محاسبة جميع المتورطين في انتشار هذه السموم، فالقانون فوق الجميع.

4- الخلاصة:

يعتبر استهلاك المخدرات من الآفات الاجتماعية التي يعاني منها كل العالم، نظرا لنتائجها السلبية على الفرد فيؤدي الادمان إلى نتائج وخيمة لا تحمد عقباه يسبب شلل أدمغة الشباب وفقدان الوعي، كما يفتح أبوابا واسعة على عالم الجريمة، احتراف السرقة، ممارسة العنف لأتفه الأسباب، التعرض للإصابة بأمراض مزمنة، انحراف السلوك كالكذب والغش والخداع، تدمير الأحاسيس كالتعاون وحب الغير والعاطفة تجاه الآخرين، التفكك الأسري، الخ، بعبارة أخرى سيتحول الشخص إلى جسد بلا روح، في النهاية يجب أن تكون عملية التحسيس والتوعية من جميع المؤسسات، بالتركيز على مدى خطورة هذه المواد السامة والقاتلة وآثارها السلبية على الشباب والمجتمع، ومحاولة معالجة كل الأسباب التي تفتح أبواب التعاطي، وفتح مجال النقاش والتواصل بين كل فئات المجتمع من أجل المساعدة والتوجيه، اذن الوقاية خير من العلاج وعلى المجتمع أن يتكاتف الجهود من أجل القضاء على الظاهرة عن طريق اتباع مخططات وقائية مدروسة.

5- التوصيات:

- توعية الأسر والعائلات بمدى أهمية مراقبة أبنائهم وتحسيسهم بكل الطرق.
- ضرورة عرض الشباب والمراهقين والأطفال الذين يعانون مشاكل نفسية على المختصين النفسيين.
- لصق نشرات في المؤسسات تحذر من خطر المخدرات، وتوزيعها في الشوارع وعلى المنازل للتوعية.
- تجنيد الوسائل الاعلامية لمكافحة هذه الظاهرة.
- اقامة مؤتمرات وأمسيات وندوات يشرح فيها المختصون النفسيون والأمنيون أخطار وأضرار المخدرات.

- تنظيم الجمعيات المحلية تظاهرات وأنشطة خاصة تساهم في مكافحة الظاهرة.
- توعية التلاميذ في المدارس والطلبة في الجامعات على خطر هذه السموم.
- جعل الشكاية عن المتاجرين والمستهلكين حق كل مواطن وحق يكفله القانون وواجب كل فرد.
- على المشرع الجزائري تشديد العقاب وعدم التساهل والتسامح مع الفئات التي تتاجر بالمخدرات، ورفع الدرجة الاجرامية للمخدرات من جنح إلى جناية وعدم شمولها على العفو.

- المراجع:

- ابن منظور، لسان العرب، دار المعارف.
- ابراهيم محمد العبيدي، (1990). اثار الاسرة في الوقاية من المخدرات، مجلة الامن ملك سعود، السعودية العدد 3 السعودية.
- أحمد عطية الغامدي، (1408هـ). أثر المخدرات على الأمة وسبل الوقاية منها، منشورات الرئاسة العامة لرعاية الشباب.
- سامية حسن الساعاتي، (1983). الجريمة والمجتمع بحوث في علم الاجتماع الجنائي، دار النهضة العربية.
- سمير محمد عبد الغني، (2006). المخدرات، دار الكتب القانونية، هامش رقم (1)، مصر.
- صبحي محمد أمين، (2013). جرائم المخدرات في الجزائر وفق قانون 18-04، مجلة الندوة للدراسات القانونية، العدد الأول لعام ، قسنطينة، الجزائر.
- عوض محمد، (1996). قانون العقوبات الخاصة بجرائم المخدرات التهريب الجمركي والتعدي منشأة المعارف الاسكندرية.
- عبد الرؤوف المناوي، (1990). التوقيف على مهمات التعاريف، الطبعة 1، عالم الكتب مصر.
- متولي العشماوي، (1993). الجوانب الاجتماعية لظاهرة الإدمان، ج 1 ، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الامنية والتدريب بالرياض .
- محمد ابن أبي بكر عبد القادر الرازي، 1980، مختار الصحاح ، دار الكتاب العربي ،القاهرة.
- مصطفى مجدي هرجة، (1996). جرائم المخدرات، توزيع دار الكتاب، الإسكندرية، مصر.
- قانون رقم 04-18 مؤرخ في 13 ذي القعدة عام 1425 الموافق 25 ديسمبر سنة 2004، يتعلق بالوقاية من المخدرات والمؤثرات العقلية وقمع الاستعمال والاتجار غير المشروعين بها.
- الامر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966، المتضمن قانون العقوبات المعدل والمتمم 2015.

كيفية الاستشهاد بهذا المقال حسب أسلوب APA:

ليلى معلوم، جميلة ولباني ، (2024) المخدرات ومخطط الوقاية منها ، مجلة تطوير العلوم الاجتماعية ، المجلد 17(العدد 01)، الجزائر : جامعة زيان عاشور الجلفة، ص ص 17-25.